13861 - { مسند الصديق Bه } عن محمد بن حاطب قال : أتي رسول ا صلى ا عليه وسلّم بلص فأمر بقتله فقيل : إنه سرق فقال : اقطعوه ثم جيء به بعد ذلك إلى أبي بكر وقد قطعت قوائمه فقال أبو بكر : ما أجد لك شيئا إلا ما قضى فيك رسول ا صلى ا عليه وسلّم يوم أمر بقتلك فإنه كان أعلم بك فأمر بقتله .

(ع والشاشي طب ك ص) (أخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الحدود (4 / 382) وقال الذهبي : بل منكر .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب السرقة (8 / 273) ص)